استخدام اللغة العربية في المجال الإعلامي كخدمة عمومية.

اقتراب نظري قانوني.

د. مراد سالي
جامعة خميس مليانة (الجزائر)

أ. نور الدين بوعشة
جامعة الجزائر 2 (الجزائر)

ملخص:

سنبرز في هذه الورقة دور العمل الإعلامي الجزائري في خدمة اللغة العربية ونشرها والرفع من مستوى استعمالها في مؤسسات الإعلام الوطنية، كخدمة عمومية، ومن صور الخدمة : زيادة استعمال اللغة العربية، تعميمها، تنمية اللغة العربية عن طريق الكسب الخارجي أو الإثراء والتطوير، وكذلك بعض الجوانب التي تعاب عليه كتفشي بعض الأخطاء وشيوعها " عدم استعمال الأفعال، عدم احترام بعض القواعد، استعمال اللهجات، وغيرها.

الكلمات المفتاحية: العمل الإعلامي، الخدمة العمومية، خدمة اللغة العربية.

Résumé:

Nous justifions dans cet articles le rôle du travail de medias algériens dans le service de la langue arabe, publier et dans la levée du niveau d'utilisation dans les institutions de medias nationaux pour le service public et parmi les images de service : une augmentation de l'utilisation de la langue arabe, diffuse le développement de la langue arabe a travers le gain externe ou a l'enrichissement et le développement, aussi bien que quelques aspects qui le calomniés et étalé certains mis en popularité « non utilisation des actions « verbes », le manque de respect de certains règles, l'utilisation des dialectes et des autres.

Mots clés :media travail, service publique, service de la langue arabe.

مقدمة:

يعتبر العمل الإعلامي خدمة عمومية توفرها المؤسسات الإعلامية في الدولة لإشباع حاجات المواطنين من المعلومات التي تهمهم، وتزيد من ارتباطهم بها، وتخدم قضاياهم وثوابتهم ومبادئهم، فإذا كان جيدا يترتب عنه حصول تأييدهم للمؤسسات الإعلامية الاستمرار في الاستفادة من الخدمات التي تقدمها، وإذا شاب مخرجاتها نوعا من الرداءة من حيث الأداء أو اللغة المستعملة، فإنه ينفرهم منها، ويجعلهم بعيدين عنها، وبالتالي فإن الخدمة الإعلامية ترتبط إلى حد بعيد بنوع اللغة المستعملة، وفي الإطار نفسه يعتبر استعمال لغة الأمة والوطن خدمة عمومية كذلك.

1- ماهية الخدمة العمومية والخدمة العمومية الإعلامية:

يُعنى بالخدمة العمومية كمفهوم عام بأنها: "تلك الرابطة التي تجمع بين الإدارة العامة للحكومة والمواطنين على مستوى تلبية الرغبات وإشباع مختلف الحاجات من طرف الجهات الإدارية والمنظمات العامة " [1]؛ وبناء على هذا فهي مجموعة الخدمات التي تفي منظمات الخدمة العمومية من مؤسسات وإدارات عمومية ومؤسسات ذات طابع تجاري واقتصادي، بتوفير القدر الكافي منها لإشباع الحاجات المتجددة كالتعليم والإعلام والاستشفاء وغيرها.

ونعني بها في إطار هذا البحث: بأنها قضاء مصالح واحتياجات جمهور المرتفقين من المرافق العمومية، أو هي مجمل المنافع التي توفرها مؤسسات وإدارات الدولة للمواطنين، في إطار التنظيمات والتشريعات المعمول بها ووفق سلوكيات مقننة.

ومن الأسباب حسب كريرت التي دفعت الدول إلى إحداث أجهزة بيروقراطية عمومية هو الاتجاه نحو توفير بعض الخدمات أو المنتجات للمواطنين أو لبعض الطبقات بشيء من الدعم أو بدون مقابل، ومثالنا على ذلك: الخدمات الإعلامية المسموعة والمرئية وكذا التعليمية، وبصفة عامة التي يغيب فيها مبدأ الربحية[2].

بينما يُعنى بالخدمة العمومية الإعلامية بأنها:" تزويد الجماهير بالمعلومات الصحيحة أو الحقائق الواضحة" [3]، أي هي نقل المعلومات والمعارف والثقافات الفكرية والسلوكية بطريقة معينة من خلال أدوات ووسائل الإعلام والنشر.

وليس هناك اتفاقا على تفسير مرجعي لمفهوم الخدمة العمومية الإعلامية على اعتبار أن هذا المجال يرتبط بالقيم التي تقوم عليها كل دولة، كما أنه يخضع للتطور الذي تفرضه تكنولوجيا الاتصال الحديثة، فالتفسير التقليدي يعتبر أن الخدمة العمومية في الإعلام المرئي والمسموع تخضع لطبيعة البرامج والخدمات التي تقدمها القنوات العمومية، لتستجيب من خلالها لحاجيات الجمهور الواسع دون أن تكون لها أهداف تحقيق الربحية؛ بينما النظرة الحديثة،

---

[1] عشور عبد الكريم: دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة ، الجزائر، 2010، ص 40.

[2]- ناصر دادي عدون: اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، بدون طبعة وسنة، ص 59.

[3] نوال زلالي : اللغة العربية الفصحى في وسائل الإعلام، منشورات مخبر الممارسات اللغوية في الجزائر، 2014، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ص 30.

فتربط مهام الخدمة العمومية بمقتضيات الديمقراطية والمتطلبات الاجتماعية والثقافية وبضرورة المحافظة على التعددية بما في ذلك التعددية الإعلامية، بل وتشجع على الشراكة مع المتعاملين الخواص، وهذا يشكل مرجعا للمصداقية والنوعية والإبداع بالنسبة لكل البرامج [1]، أي أن الخدمة الإعلامية تخضع في مجملها إلى الاتجاه الاديولوجي الذي تتبناه الدولة التي تعمل بها الإذاعة أو القناة الإعلامية أو الجريدة، فتكون برامجها في حدود اديولوجية الدولة واختياراتها ومبادئها، ويرجع هذا سواء إلى احتكارها في هذا المجال ومن ثم تحكّمها فيه، أو لملكيتها لتلك المؤسسات الإعلامية وخضوعها لسلطتها وخطط عملها وخدمة أهدافها بالمنظور العام، ومن خلال هذا فهي لا تسمح بتمرير الرسائل الإعلامية التي قد تكون في غير صالحها " سواء من حيث مبادئها العامة أو لسياساتها ".

2- تطوير إدارة الخدمات العمومية:

تعني إدارة الخدمة العمومية بالمفهوم الحديث:إدارة تنظيم معين بشكل يكون فيه الجمهور واعيا بآثار الأنشطة التي يقوم التنظيم بتوفيرها، على محيطه الاقتصادي والاجتماعي، وأنه المستهدف من الأنشطة التي تقوم بها الإدارة، وليس فقط السوق "المجال " الذي تعمل من خلاله.

ويكمن تطوير إدارة الخدمات العمومية في تسيير شبكة من المنظمات في إطار محيط يتميز بالتطور والتغيير المستمرين، وانطلاقا من قيم و مكتسبات غير قابلة مع التقيد بمفهوم القيمة، ويهدف إلى:

- التنسيق بين مختلف التنظيمات المستقلة، من خلال التنفيذ وفقا للأهداف السياسية.

- خلق التوازن بين حجم المنظمات أو مجموعات من المنظمات الخدمية و محيطها الطبيعي و الاجتماعي، و تحقيق هذا الهدف يتطلب الأخذ بعين الاعتبار العوامل التالية:

* محدودية الموارد في محيط المنظمة؛

* الشكل السلطوي للمنظمات؛

* العلاقة بين المنظمة والزبائن والتي لا يمكن أن تعتمد بشكل كلي على عرض الخدمات بل على المنظمات العمل على التأثير في المحيط بشكل نوعي؛

* ضرورة قيام المنظمة بتسيير علاقتها مع الجمهور والحصول على تأييد لأهدافها؛

* العمل على تفحص و إعادة النظر بشكل مستمر في الأهداف الخاصة بالمنظمة كون الهدف النهائي هو حصول إدارة الخدمة العمومية على الشرعية المفتقدة في عصر العولمة الذي نعيش فيه[2].

---

[1] عصفور سكينة: **الخدمة العمومية في التلفزيون الجزائري بين النصوص القانونية والممارسة**، دراسة مسحية تحليلية للنصوص التنظيمية وتطبيقاتها الميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر 3 ، 2013، ص 50.

[2] رفاع شريفة : **نظرية الإدارة العامة الحديثة ودورها في معالجة إشكالية إدماج مفهوم الأداء في الخدمة العمومية**، جامعة ورقلة، مجلة الباحث، العدد06 ، 2008، ص 105.

3- جزأرة الخدمة العمومية الإعلامية استكمالا لمسيرة بسط السيادة الوطنية:

في مجال الإعلام، يعد إقدام نجاح رجال الإعلام الجزائريين في ضمان البث الإذاعي والتلفزيوني بعد قيامهم بإنزال العلم الفرنسي من على مبنى الإذاعة التلفزيون ورفع العلم الجزائري مكانه، الأمر الذي أدى إلى انسحاب التقنيين والإعلاميين الفرنسيين يوم 28 أكتوبر 1962، تاريخا لبداية بسط السيادة الوطنية على الإذاعة والتلفزيون.

أما من الناحية التشريعية فإنه أسند لمؤسسة الإذاعة والتلفزيون مهام الخدمة العمومية وسهرت على إعداد وبث برامج باللغتين العربية والأمازيغية إلى جانب الفرنسية والانجليزية والاسبانية، بموجب مرسوم مؤرخ في 9 نوفمبر 1967.[1]

واستمر اهتمام المشرع الجزائري بموضوع الخدمة العمومية الإعلامية على غرار المجالات الحيوية الأخرى، فنجده قد ضمّن أحكام المواد من 1 إلى 3 من المرسوم التنفيذي رقم 91-101 المؤرخ في 20 أفريل 1991، المتضمن منح امتياز عن الأملاك الوطنية والصلاحيات والأعمال المرتبطة بالخدمة العمومية للتلفزيون إلى المؤسسة العمومية للتلفزيون، بما :

- منح المؤسسة العمومية للتلفزيون الامتياز عن الأملاك الوطنية المنقولة والعقارية والصلاحيات والأعمال المرتبطة بالخدمة العمومية للتلفزيون عبر التراب الوطني؛
- خضوع هذه المؤسسة لالتزامات الاستمرارية وتكييف الخدمة العمومية حسب الكيفيات والشروط المحددة في دفتر الشروط، وكذلك حرصها على ديمومة الخدمة العمومية للتلفزيون، في مقابل سهر الدولة على تزويد المؤسسة بالوسائل الضرورية والشروط الملائمة لتنفيذ المهمة الموكلة إليها تنفيذا فعليا؛
- القيام بنفسها بتنفيذ مهمة الخدمة العمومية واستعانتها تحت مسؤوليتها بمقدمي خدمات خارجيين مواطنين كانوا أم أجانب، مع ضرورة احتفاظها بالتحكم التام في مهمتها[2].

وأكدت أحكام هذا المرسوم التنفيذي على الطابع العمومي والحكومي للمؤسسة الوطنية للإذاعة والتلفزيون باعتبارها مؤسسة للخدمة العمومية، تتضمن كل النشاطات كالإعداد والإثراء والإنتاج والتوزيع للبرامج على كامل التراب الوطني، لأجل غايات محددة وهي: الإعلام والترفيه والتثقيف وعليه ضمان تعدديةٍ واستقلاليةٍ للمعلومة وتشجيع الاتصال الاجتماعي المعد من قبل الحكومة والهيئات التابعة لها، وفي هذا الإطار تقوم هذه المؤسسة، بالمهام التالية:

- تغطية نشاطات الحكومة والحملات الانتخابية،
- نقل مناقشات البرلمان ونشاطات الأحزاب السياسية والجمعيات والنقابات،

---

[1] محمد بوشلوش، الإذاعة الجزائرية، النشأة والمسار، 2014، كتاب الكتروني تم الاطلاع عليه يوم 9 أوت 2016 على العاشرة صباحا، على الموقع التالي: **www.google.com.**

[2] المرسوم التنفيذي رقم 91-101 المؤرخ في 20 أفريل 1991، المتضمن منح امتياز عن الأملاك الوطنية والصلاحيات والأعمال المرتبطة بالخدمة العمومية للتلفزيون إلى المؤسسة العمومية للتلفزيون، ج ر ج ج د ش 1990، ص ص 621-622.

- تغطية وبث البرامج ذات الطابع الثقافي والديني،
- بث البرامج المتخصصة كالأحوال الجوية،
- بث الأشرطة الوثائقية والتحقيقات والمجلات المتعلقة بمختلف جوانب الحياة [1].

وجاء في تعليمة رئاسية تحمل الرقم 9 اتخذها رئيس الجمهورية بناء على مداولات مجلس الوزراء المنعقد في 15 نوفمبر 1996، ما يلي: " ...، أما أجهزة الإعلام الوطنية، التي أجدد هنا ضمان حقها في ترقية حرية التعبير والإعلام، فهي مدعوة كذلك للسهر على ممارسة حريتها في الإطار المحدد في الدستور وقوانين الجمهورية، ... " [2].

4- بوادر تأسيس ثقافة تنظيمية في قطاع المؤسسات والإدارات العمومية:

أولى المشرع الجزائري في مجال الوظيفة العمومية، اهتماما بالغا لموضوع الثقافة التنظيمية في المؤسسات والإدارات العمومية، وسن الكثير من الأحكام التي ارتأى بأنها مهمة لبناء سلوك تنظيمي فردي وجماعي ومن ثم مساهمة هؤلاء على بلورة نسق قيمي وثقافي خاص بالمؤسسة أو الإدارة العمومية، ومن المظاهر التي أخذها بعين الاعتبار نذكر:

***إعادة الاعتبار للغة العربية كرمز ثقافي رئيسي:**

مثلا في مجال الوظيفة العمومية وبهدف توطين اللغة الوطنية " أي اللغة العربية" في المؤسسات والإدارات العمومية، ولتطبيق هذا الشرط الجديد، حدد المرسوم رقم 68-95 المؤرخ في 26 أفريل 1968، المتضمن تطبيق الأمر رقم 68-92 المؤرخ في 26 أفريل 1968، يقضي بإجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم*، حيث نص على مايلي:

- إن الدخول إلى أية وظيفة دائمة في إدارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية، يتوقف ابتداء من 1 جانفي 1971، على معرفة كافية للغة الوطنية؛ واشترط بهذا الخصوص على أنه يجب أن تشتمل كل مسابقة للتوظيف عن طريق الاختبارات على: اختبار أو اختبارات باللغة العربية، وفيما يخص المترشحين للمسابقات على أساس الشهادات، يتم إخضاعهم إلى اختبار خاص باللغة العربية، بينما الموظفين من ذوي الجنسية العاملين حين صدور هذا المرسوم أو الذين وظفوا قبل 31 جانفي 1971 في الإدارات أو الجماعات المحلية أو الهيئات العمومية، ملزمين بالحصول على معرفة كافية للغة الوطنية، ويتم تثبيت ذلك بشهادة للنجاح تسلم فقط للناجحين فقط في الاختبارات المطلوبة بهذا الصدد؛ كما لا يمكن لهؤلاء الموظفين الاستفادة من الترقية أو الترفيع في مهنتهم الإدارية إذا لم يحصلوا على تلك الشهادة [3].

---

[1] محمد شطاح : إشكالية الهوية والحوار مع الآخر في الفضائيات العربية، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة سكيكيدة، الجزائر ص ص 423-444 ص 425-426.

[2] تعليمية رئاسية رقم 09.

* هذا المرسوم ملغى بموجب أحكام القانون رقم 91-05.

[3] - الأمر رقم 68-95 المؤرخ في 26 افريل 1968، المتضمن تطبيق الأمر رقم 68-92 المؤرخ في 26 افريل 1968، القاضي بإجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، بدون عدد، ص 566.

وكذلك تكريسها كلغة عمل بحيث نجد أحكام الأمر رقم 70-20 المؤرخ في 19 فيفري 1970، المتعلق بالحالة المدنية[1]، لاسيما المادة 37 منه، نصت على وجوب تحرير عقود الحالة المدنية باللغة العربية.

وفي إطار تجسيمها كرمز فعلي للسيادة الوطنية، نصت أحكام المادة الأولى من الأمر رقم 73-55 المؤرخ في1 أكتوبر 1973، المتعلق بتعريب الأختام الوطنية، على وجوب الوضع باللغة العربية دون غيرها، كل كتابة محفورة على الأختام الوطنية والدمغات والعلامات الأخرى الخاصة بالسلطات الإدارية والقضائية، باستثناء إدارة البريد فيما يخص علاقاتها مع الخارج، كما أن السلطات التي تستعمل الأختام الوطنية و الدمغات أو غيرها من العلامات المتضمنة كتابات محفورة باللغة الأجنبية، تعطى لها مهلة ستة أشهر لتبديلها ابتداء من تاريخ نشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية[2].

ولم يكتف المشرع الجزائري بذلك فقط، بل لجأ إلى سن القانون رقم 91-05 المؤرخ في 16 جانفي1991، المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، الذي حدد القواعد العامة لاستعمال اللغة العربية في مختلف ميادين الحياة الوطنية وترقيتها وحمايتها، اعتبارا بأن اللغة العربية هي مقوم من مقومات الشخصية الوطنية الراسخة، وثابت من ثوابت الأمة، ويمثل العمل بها مظهرا من مظاهر السيادة و استعمالها من النظام العام، وفي هذا الإطار فقد نصت أحكامه على أنه يجب على كل المؤسسات أن تعمل على ترقية اللغة العربية وحمايتها والسهر على سلامتها وحسن استعمالها كما تمنع كتابة اللغة العربية بغير حروفها.

ولتطبيقها ألزمت جميع المؤسسات والإدارات العمومية والهيئات والجمعيات على اختلاف أنواعها بـ:

- استعمال اللغة العربية وحدها في كل أعمالها من اتصال وتسيير إداري ومالي وتقني وفني؛
- تحرير كل الوثائق الرسمية والتقارير والمحاضر باللغة العربية كما يمنع في الاجتماعات الرسمية استعمال أية لغة أجنبية في المداولات والمناقشات؛
- تحرر العقود باللغة العربية وحدها، ويمنع تسجيلها ونشرها إذا كانت بلغة غيرها؛
- إجراء المسابقات والامتحانات الخاصة بالالتحاق بجميع الوظائف في المؤسسات والإدارات باللغة العربية؛
- تكون مراسلات جميع الإدارات والهيئات والمؤسسات والجمعيات مع الخارج باللغة العربية[3].

وكل الإجراءات التي اتخذها المشرع الجزائري دليل على إدراكه بأهمية الاتصال الفعال عملية أساسية لضمان السير الحسن للعمل الإداري والخدماتي وتحقيق فعالية التنظيمات الإدارية والخدماتية العمومية، ولا يتحقق هذا إلا إذا

---

[1]- الأمر رقم 70-20 المؤرخ في 19 فيفري 1970، المتعلق بالحالة المدنية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، بدون عدد، ص 277.

[2]- الأمر رقم 73-55 المؤرخ في 1 أكتوبر 1973، المتعلق بتعريب الأختام الوطنية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، بدون عدد، ص 1207.

[3]- القانون رقم 91-05 المؤرخ في 16 يناير 1991، المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد3 ، ص46/44.

كانت اللغة المستعملة موحدة ومفهومة؛ وتمثل اللغة الموحدة بدورها أداةً لنقل التقاليد التنظيمية السائدة والمتعارف عليها بين أعضاء التنظيمات.

5- تعريب العمل الإعلامي كخدمة عمومية:

بحكم انتماء الجزائر إلى الوطن العربي والعالم الإسلامي من جهة، واستكمالا لمسيرة بسط السيادة الوطنية وتكريس مبدأ احترام سلطة الدولة التي تعني العمل وفقا لقوانين وتشريعات الدولة في كل المجالات، وكذلك اعتبار الدستور الجزائري للغة العربية بأنها من ثوابت الأمة الجزائرية من جهة أخرى، جعل الدولة تعمل في مجال الإعلام منذ السنوات الأولى للاستقلال على تعريب وسائل الإعلام وانصب جهدها في المرحلة الأولى على الصحافة المكتوبة، وفيما بعد أصبحت الإذاعة تُبثُّ باللغة العربية عبر القناة الأولى، وهذا لا يعني أنه لم تبق صحافة مكتوبة وإذاعة ناطقة باللغة الفرنسية " القناة الثالثة" [1].

بالنظر إلى أن وسائل الإعلام المسموعة والمرئية تؤثر تأثيرا بالغا وواسعا في اللغة العربية سواء على مستوى مكانتها بين اللغات الأخرى، أم على مستوى أنظمتها ومضامينها الدلالية مع الإشارة إلى دورها الايجابي الذي أدته وسائل الإعلام في المحافظة على اللغة الفصيحة بالابتعاد قدر الإمكان عن اللهجات في البرامج والأعمال المسرحية والدرامية [2].

ومن الناحية القانونية، نصت أحكام المواد من 16 إلى 19 من القانون رقم 91-05 المؤرخ في 16 يناير 1991 المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، على ما يلي:

- يجب أن يكون الإعلام الموجه للمواطن باللغة العربية مع مراعاة أحكام المادة 13 من قانون الإعلام.
- تعرض الأفلام السينمائية و /أو التلفزيونية والحصص الثقافية والعلمية باللغة العربية أو تكون معربةّ أو ثنائية اللغة.
- إجراء جميع التصريحات والتدخلات والندوات وكل الحصص المتلفزة باللغة العربية باللغة العربية مع مراعاة أحكام قانون الإعلام؛ وتعرب إذا كانت باللغة الأجنبية.
- يتم الإشهار بجميع أنواعه باللغة العربية [3].

6- استعمال اللغة العربية كلغة إعلامية:

لاشك أن ثورة الاتصالات التي يشهدها العالم منذ عقود وما رافقها من سطوة وسائل الاتصال الحديثة، جعل من صناعة البرامج الإذاعية والتلفزيونية مسألة حيوية يتوقف عليها مصير الأمم وتزداد خطورة ذلك إذا تعلق الأمر

---

[1] محمد شطاح : إشكالية الهوية والحوار مع الآخر في الفضائيات العربية، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة سكيكدة، الجزائر ص 423. **صفحات 423-444.**

[2] نوال زلالي : اللغة العربية الفصحى في وسائل الإعلام، منشورات مخبر الممارسات اللغوية في الجزائر، 2014، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ص 31.

[3] القانون رقم 91-05 المؤرخ في 16 يناير 1991 المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، صفحات /48 العدد 3 1991.

بأمم ذات حضارة عريقة كالأمة العربية من خلال تعلقها بلغتها العربية الفصيحة وحرصها على استخدامها مما يعزز الحفاظ على الهوية والكيان القومين، ووسائل الإعلام ليست بحاجة إلى العاميات لتقوم بهذا العمل، إذ ليس عليها إلا الغوص في أعماق اللغة العربية واستخراج ما يلزمها لصناعة لغة إعلامية حية ومتحركة تضاهي أكثر اللغات الإعلامية تقدما، ومن خلال استخدام المرونة التي تتميز بها اللغة العربية والقدرة على التأقلم وطاقتها الكبيرة ومخزونها من المصطلحات والمفردات والمدلولات[1].

ووصفت لغة الصحافة والإعلام بأنها لغة الفن الصحفي والإعلامي، ذلك لأنها تقوم على الوظيفة الهادفة والوضوح، ولا تهدف إلى مناشدة حاسة الجمال لدى الجمهور مثل لغة التعبير الأدبي، وتكاد تكون فنا تطبيقيا قائما بذاته، فالفن الصحفي والإعلامي هو تعبير اجتماعي شامل ولغته ظاهرة مركبة خاضعة لكل مظاهر النشاط الثقافي، من علم وفن وموسيقى وفن تشكيلي وهذا إلى جانب السياسة والتجارة والاقتصاد والموضوعات العامة، ويتبين لنا أن الفن الصحفي والإعلامي بوجه عام هو فن تطبيقي يهدف إلى الاتصال بالناس ونقل المعاني والأفكار إليهم فهو أداة وظيفية وليس فنا جماليا لذاته[2].

من خلال هذا نقول بأن اللغة العربية بخصائصها ومخزونها اللغوي وثرائها وتاريخها العريق، تمثل الحجر الأساس لتشكيل لغة الإعلامية في الوطن العربي وفي الجزائر على وجه الخصوص، أضف إلى ذلك المجهودات المبذولة من طرف الفاعلين والخبراء اللغويين في مختلف المجالات في المجامع والمجالس العليا للغة العربية، الذين يصدرون باستمرار معاجم وقواميس تعنى بالمصطلحات والمفردات الصحيحة، المستعملة في مختلف المجالات ومنها المجال الإعلامي.

تعتبر اللغة أداة للاتصال الواسع والمتسارع للجماهير فيما بينهم وعن طريق الإعلام، ومن خلال التطور التكنولوجي تطورت اللغة كذلك عبر الصحف وأجهزة الراديو والتلفزيون، أي أن هناك تنافس على اختيار الكلمات للتأثير في الناس، سواء من طرف السياسيين للتعريف ببرامجهم أو من طرف الصناعيين للترويج لمنتجاتهم والدعاية لها أو المثقفين لتبليغ أفكارهم وإبداعاتهم، وفي الجزائر لعبت وسائل الإعلام بمختلف أنواعها دورا في ترقية اللغة العربية وانتشارها، بعد الاستقلال وعملت على خدمتها، وأحدثت توازنا لغويا كان مفقودا وأنقذت مكانتها تزامنا مع تحرك الجامعة في النصف الثاني من سبعينيات القرن الماضي.

ولجأت الجزائر أيضا إلى الإرسال الإذاعي نظرا لاعتبارها من أهم وسائل الاتصال الجماهيري، فاعتمدت الثورة التحريرية على صوت الجزائر لإسماع صوتها، ويعتبر البث الإذاعي من أهم وسائل الإعلام في نشر وتعميم اللغة العربية، وانطلاقا من هذا كانت الإذاعة أفضل وسيلة في تعليم اللغة العربية لعدة أسباب منها: مخاطبة عامة الناس

---

[1] عبد الله مليطان: المؤسسة الإعلامية ولغة التواصل العربي، البث الفضائي ... بين الواقع والأفاق، أعمال الندوة المغاربية حول: مساهمة اللغة العربية في التواصل والتضامن والوحدة بين أقطار المغرب العربي، المنظم من طذرف المجلس الأعلى للغة العربية بالجزائر، يومي 29 و 30 جوان 2003، الجزائر 2003، ص 257-258.

[2] بوكلخة صورية. المصطلح الإعلامي العربي، دراسة في ضوء اللسانيات التداولية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة وهران، 2008، ص ص 126-127.

وليس المثقفين فقط، عكس الصحافة المكتوبة التي تشترط حسن القراءة، وكذلك لتنوع شبكاتها البرامجية التي تشتمل جميع مناحي الحياة اليومية للمواطن، كما مثّل التلفزيون أداة رئيسية لتعليم اللغة العربية مقارنة بوسائل الإعلام الأخرى، خاصة لأولئك الذين لا يحسنون القراءة والكتابة، فعن طريق الصورة والصوت وبأسلوب فني جذاب يمكن تقديم خدمات كبيرة للمشاهد في هذا الإطار [1].

إنّ اللغة والتطور عنصران متلازمان منذ أقدم العصور ويكمن الفرق بين لغة وأخرى في الوسائل المتبعة لتنمية اللغات وإثراء تراثها التعبيري، انطلاقا من أنه كلما ازداد تفكير المجتمع اتساعا وثقافة تطورت لغته وأصبح بمقدورها التعبير عن كل شيء، وهكذا أصبحت الكلمات غنية بالمدلولات نتيجة اتساع وكثافة الاتصال الجماهيري عبر مختلف وسائل الإعلام، ومن خلال هذا تتجلى لنا العلاقة بين وسائل الإعلام في مجتمعنا واللغة العربية أكثر [2].

ولم تعرف اللغة العربية عبر تاريخها الطويل ما تعرفه اليوم من سرعة في النمو واندفاع في مواكبة ومسايرة المتغيرات، بحكم عوامل كثيرة ونتيجة لأسباب متعددة لعل أقواها تأثيرا، النفوذ الواسع الذي تمتلكه وتمارسه وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية، والذي بلغ درجة عالية من التأثير على المجتمع، في قيمه ومبادئه، وفي نظمه وسلوكاته، وفي ثقافته ولغته، وعلى النحو الذي يُفقد بعض المجتمعات هويتها الحضارية وينال من خصوصيتها الثقافية، وفي مقدمتها الخصوصية اللغوية.

وتختلف اللغة في مجال الإعلام عن باقي التخصصات، فتضعف أمام قوته وقلما تفرض نفسها أمامه، ومن هنا فاللغة والإعلام غير متوازنين ومن ثم لا يتبادلان التأثير لانعدام التكافؤ بينهما، ونتج عن وسائل الإعلام العربية وتأثيرها البالغ على اللغة العربية الذي أخذ مظهرين اثنين هما:

*انتشار واتساع استخدام اللغة العربية، أي تعززت مكانتها وأصبحت لغة عالمية.

*شيوع الخطأ وتفشي اللحن والتداول الواسع للأقيسة والتراكيب والصيغ والأساليب التي لا تربطها أي صلة بالعربية الفصحى [3].

وساهمت صحف الحركة الإصلاحية في عملية إحياء اللغة العربية ونشرها والذود عنها والارتقاء بالخطاب اليومي في مجتمعنا " التعدد اللغوي " [4]؛ وخدمت الصحافة المكتوبة اللغة العربية في الجزائر بعد الاستقلال وأنشأت توازنا كان مفقودا وأنقذت مكانتها تزامنا مع تحرك الجامعة في النصف الثاني من السبعينات [1].

---

[1] حسين قادري: دور وسائل الإعلام في تعميم اللغة العربية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 5، ص 78-88. – ص ص 77-94.

[2] حسين قادري، ص 63.

[3] حسين قادري: دور وسائل الإعلام في انتشار اللغة العربية في الجزائر، أعمال اليوم الدراسي حول: دور وسائل الإعلام في نشر اللغة العربية وترقيتها المنعقد يوم 15 يوليو 2002: المجلس الأعلى للغة العربية الجزائر 2004. ص 60- 61.

[4] نصيرة زيتوني. واقع اللغة العربية في الجزائر، مجلة جامعة النجاح للأبحاث " العلوم الإنسانية " المجلد 27 "10" 2013، ص 2165. صفحات 2176/2157.

ويتجلى دور الصحيفة الوطنية الجزائرية المكتوبة بأنواعها في تعميم اللغة العربية ونشرها، وجعلها مهيمنة في سوق اللغات داخل المجتمع الجزائري، وذلك بالتقليل من استعمال اللغات الأجنبية وخاصة اللغة الفرنسية السائدة في الأسر الجزائرية في المدن الكبرى، ومن هنا فإن الانتشار المكثف للصحافة المكتوبة بقوة في المجتمع عمل على تكسير العقليات التي كانت تدّعي بأن اللغة الفرنسية هي لغة التمدن والتحضر، وتدل نسبة مقروئية الجرائد المكتوبة باللغة العربية على ذلك.

وساهمت الصحافة كذلك في الترويج لمشروع التعريب والاعتناء باللغة العربية انطلاقا من اعتبارها لغة المعرفة في الوطن العربي عامة والمجتمع الجزائري بصفة خاصة، وهذا من خلال توظيف تسميات المخترعات التكنولوجية والطبية العصرية، وبالتالي جعلتها لغة للمعرفة في عصرنا، ومن تلك التسميات نذكر: الألياف البصرية، الصفائح الشمسية، شبكتي الجيل الثالث والرابع[2] .

كما قامت الصحافة الجزائرية في السنوات الأخيرة بنشر الكثير من الألفاظ الصحيحة من القواميس والمجامع اللغوية العربية إلى المجال الإعلامي الرياضي ومنها نذكر: ملعب، هدف، ضربات الجزاء، تسلل، خارج المرمى أو الإطار حارس المرمى، مدافع، خط الدفاع، وخط الهجوم ، وهذا خلافا لرجال الإعلام الرياضي في أغلب البلدان العربية الذين يستعملون مصطلحات أجنبية مثل: " قول، أوت، ستاد " وغير ذلك من المصطلحات الأجنبية، ومن ثم حققت الجزائر نجاحا في ميدان تعريب الإعلام والصحافة اللتين ساهمتا في تنمية اللغة العربية المعاصرة [3].

7- اللغة العربية في المجال الإعلامي، واقع وتحديات:

حازت اللغة المستخدمة في وسائل الإعلام اهتمام أهل اللغة وأهل الإعلام معا، لأن الإعلام يحتاج إلى لغة يوصل بها رسالته إلى المتلقين، واللغة تحتاج إلى من ينشرها ويعممها ويضعها في الاستعمال الخارجي العام الحي[4].

ويرى **محمد سيد محمد** أن الحقل المشترك بين اللغة والإعلام في العلاقة بين اللفظ والمعنى هو حقل الدلالة، فعلماء اللغة يعنون بعلم الدلالات، وعلماء الإعلام يعنون بالإطار المشترك بين مرسل الرسالة ومستقبلها حتى يتم الإعلام في هذا الإطار المشترك ولا تسقط الرسالة خارجه، ويمثل اللفظ القاسم المشترك في حقل الدلالة بين اللغة والإعلام، ولإتمام عملية الاتصال يشترط أن تكون الألفاظ مقننة فالمرسل يقنن الرسالة الإعلامية على أساس

---

[1] حسين قادري: دور وسائل الإعلام في انتشار اللغة العربية في الجزائر، أعمال اليوم الدراسي حول: دور وسائل الإعلام في نشر اللغة العربية وترقيتها المنعقد يوم 15 يوليو 2002: المجلس الأعلى للغة العربية الجزائر 2004. ص 81. صفحات 77- 94.

[2] كمال علوش، مساهمة الصحيفة في إثراء مادة المعاجم الصحفية، صحيفة الفجر أنموذجا، مجلة مقاليد، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، مخبر المصطلح، العدد السادس ، جوان 2014، ص 113، صفحات المقال، 111-118.

[3] عمر ديدوح: دور الصحافة الرياضية الجزائرية في نشر اللغة العربية، أعمال اليوم الدراسي حول: دور وسائل الإعلام في نشر اللغة العربية وترقيتها المنعقد يوم 15 يوليو 2002: المجلس الأعلى للغة العربية الجزائر 2004. ص 139-142.

[4] فادية المليح حلواني: لغة الإعلام العربي، مجلة جامعة دمشق، المجلد 31 العدد 3 / 2015، ص 11.

القياس الذي يعرفه من اللغة، وعلى ذلك فإن قيمة اللغة ليست فيما تنقله وسائل الإعلام المختلفة، وإنما قيمتها في تملك المرسل في ناصيتها، إذن تؤدي اللغة وظيفة اتصالية[1].

وأوضح **عبد العزيز شرف** أن اللغة الإعلامية هي لغة معرفية تهدف إلى الاتصال الناجح القائم على أساس الوضوح والسهولة والسلاسة والبساطة ومن ثم فهي لغة عملية تعبر عن الحياة والحركة والعمل والانجاز وتتضمنه [2]، وبما أن اللغة العربية تتضمن في أبنيتها الوظيفية الهادفة واتصالا ناجحا أساسه الوضوح والسهولة والسلاسة وتراكيبها وألفاظها وهي جميعا خصائص إعلامية [3]، وبالنظر إلى خصائص اللغة العربية سالفة الذكر فإنها تؤهلها لأن تشكل لغة إعلامية يستعملها رجال الإعلام في مجتمعنا، ويعملون على تكريس ذلك لدى الوافدين الجدد، خدمة للمجتمع في مجال تزويد أفراده بالمعلومة وباللغة التي يتقنونها، وخدمة لمبادئ الجمهورية باعتبار أن اللغة العربية من ثوابث الأمة، وخدمة للغة نفسها، لأن اتساع دائرة استعمالها في المجال الإعلامي يضاعف من انتشارها، ويوحد من مضامين المفردات وكذلك القيم والأفكار المراد إيصالها إلى عامة الناس، وبالتالي استغلال سرعة وسائل الإعلام في إيصال الرسائل إلى المتلقين في تعميم استعمال اللغة العربية.

وتلعب وسائل الإعلام دورا كبيرا في التنمية اللغوية ومن الممكن أن تصبح الرسائل الإعلامية كفيلة للنهوض بالمستوى اللغوي العام على نحو يحقق الوحدة اللغوية في إطار المعاصرة والدقة، وهذا الدور واقع قائم بالفعل في مجتمعات متقدمة أصبحت فيها وسائل الإعلام تقوم مع المؤسسات التعليمية بالدور الأكبر في تشكيل ملامح الحياة اللغوية، وترجع أهمية وسائط الإعلام في الحياة اللغوية إلى عدة عوامل منها طبيعة اللغة ووظيفتها، فاللغة في المقام الأول هي ظاهرة منطوقة مسموعة والإذاعة تقدم بلغة منطوقة مسموعة، ويتيح استخدام الصورة في وسائل الإعلام المرئية تقديم رسائل إعلامية بعناصرها اللغوية وغير اللغوية، وتعتبر اللغة الحجر الأساس في العملية الإعلامية على تعدد قنواتها وتنوع وسائلها واختلاف اللغات التي تستخدم فيها، وكلما كانت اللغة سليمة محافظة على قوتها ونصاعتها وافية بمتطلبات التعبير عن روح العصر، كان الإعلام ناجحا في إيصال الرسائل إلى الجمهور العريض، ومن هنا إذا فسدت اللغة الإعلامية فسد الذوق العام تبعا لذلك وكذلك الفهم وتعذر التواصل ويحدث الخلل في الرأي العام [4].

يتبين لنا بأن مستوى اللغة المستعملة في المجال الإعلامي يحدد بدوره مستوى الأداء الإعلامي، ومن ثم فجودة اللغة المستعملة من خلال توحيد الفهم لدى المتلقين والأداء المعنوي والوفاء بإيصال الرسائل الإعلامية بالصورة المرجوة، تساهم في تجويد الخدمة العمومية الإعلامية وترقية أداء رجل الإعلام، والرفع من مستواه الوظيفي واللغوي.

---

[1] سامي الشريف وأيمن منصور ندا: اللغة الإعلامية، المفاهيم، الأسس والتطبيقات، 2004، ص 31.

[2] محمد نواز: اللغة الانجليزية وأثرها على اللغة العربية الإعلامية، رسالة دكتوراه في الجامعة الوطنية للغات الحديثة، إسلام أباد، 2008، ص 59.

[3] عبد العزيز شرف: المدخل الى علم الإعلام اللغوي، منتدى سور الأزبكية، ص 130.

[4] عزيز بن عثمان التويجري: اللغة العربية والعولمة، منشورات المنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة ،ايسيسكون 2008، ص 48/47.

وتساهم اللغة الإعلامية في تطوير اللغة العربية عن طريق الكسب الخارجي أي ما يتسرب إليها من لغات أخرى عن طريق الترجمة ثم يتأصل فيها، ويصبح جزءا ثابتا منها إضافة إلى كونها متجهة إلى الوضع اللفظي والمجازي والاشتقاق الاسمي [1].

وعلى أن الإنصاف في القول يقتضي أن نبيِّن أن بعض وسائل الإعلام العربية قد خدمت اللغة العربية، وكان لها دورا إيجابيا في نشرها وتقريبها من المتلقين، بل تحبيبهم فيها، واللغة العربية المستعملة في بعض وسائل الإعلام هي لغة فصيحة، سهلة التناول، قريبة من مستوى الفهم لدى عامة الناس، وهي لغة مقبولة على ما قد يشوبها أحيانًا من بعض الأخطاء اللُّغوية، أو الأسلوبية، أو النحْوية، ولكنها أخطاء يمكن تجاوزها، والارتقاء بلغة الإعلام، ولاسيما إذا ازداد الوعي اللُّغوي، ونما الإحساس بأهمية اللغة العربية، والحرص على ألا تزاحمَها العاميَّات في هذه الأجهزة التثقيفية الهامة[2].

التحديات وإمكانيات التنمية اللغوية:

من التحديات التي تواجه اللغة العربية في المجال الإعلامي استخدام اللهجات العامية، مما يتطلب الانتباه إلى مخاطر تداعياتها على اللغة العربية والحذر من التأثيرات السلبية لوسائل العولمة المفتوحة عليها فهي تؤثر على سلامتها وتهددها بالانقراض [3]؛ وبالنظر إلى ما يملكه الإعلام من إمكانات التواصل المذهلة، وبسبب تأثيره البالغ في المتلقين، يمكن أن يكون من أنجع وسائل الازدهار اللُّغوي، وتقريب المسافة بين المواطن العربي ولغته القومية، وخدمة اللغة العربية خدمةً لا حدود لها، لاسيما في عصر ثقافة الاستماع، ثقافة الصورة المصاحبة بالكلمة المنطوقة، واستعلائها على الكلمة المقروءة [4]. ويكتمل هذا الدور عندما تضاف الجهود فالكل يعمل في ميدان مقدس ألا وهو خدمة اللغة العربية، فتقدم دور النشر القصص التاريخي وكتب التراث التي تعيد إلى اللغة العربية رونقها وجمالها، وهكذا تتأصل اللغة العربية عند القارئ نطقاً وكتابة ويستشعر القارئ روعة اللغة العربية فيحبها.

ولهذا لابد لوسائل الإعلام أن تفهم اختيار اللفظ والعبارة ومراعاة الكلمات الصحيحة التي تستطيع الجماهير استيعابها وفهم مقاصدها والابتعاد عن الألفاظ الوضعية الغربية غير المألوفة وعدم التكلف في صياغة النصوص الإعلامية ومراعاة مستوى إفهام هذه الجماهير حتى يقبلوا على اللغة العربية الصحيحة ولا ينفروا منها وفي نفس

---

[1] محمد نواز: اللغة الانجليزية واثرها على اللغة العربية الاعلامية، رسالة دكتوراه في الجامعة الوطنية للغات الحديثة، إسلام اباد، 2008، ص 70.

[2] على الموقع التالي : http://www.alukah.net/culture/0/87452/ يوم 08 أوت 2016 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

[3] محسن عبود كشكول: لغة الخطاب الإعلامي العربي والتحول الديمقراطي الجديد، دراسة تحليلية لمقالات جريدة القدس العربي، اعمال المؤتمر الثاني للغة العربية المنعقد بين 7 –10 ماي 2013، دبي ، غير منشورة، ص 14.

[4] على الموقع التالي : http://www.alukah.net/culture/0/87452/ يوم 08 أوت 2016 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

الوقت الابتعاد عن الألفاظ المبتذلة وكذا الإسعاف في اختيار الكلمات الهابطة لعرض المعاني بهدف الارتقاء بمستوى الجماهير ورفع مستوياتهم اللغوية وملكاتهم الفكرية[1].

خلاصة:

من خلال هذه الورقة، اتضح لنا جليا الدور الذي أداه رجل الإعلام في مجال خدمة اللغة العربية، على الرغم مما يشوبها من استعمال للهجات وشيوع بعض الأخطاء وعدم التقيد في بعض الحالات بالقواعد، ولتجاوز ذلك لابد من تحسين وتدريبه وإكسابه بعض المهارات اللغوية، للرفع والرقي من مستوى أدائه اللغوي.

قائمة المراجع:

1. ابو الفتوح ، محمد حسين – الوعي اللغوي بين قاعات الدرس وأجهزة الإعلام – جمعية لسان العرب لرعاية اللغة العربية – المؤتمر السنوي – أكتوبر 2000 م .
2. بوكلخة صورية. المصطلح الإعلامي العربي، دراسة في ضوء اللسانيات التداولية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة وهران، 2008.
3. حسين قادري: دور وسائل الإعلام في تعميم اللغة العربية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 5. – ص ص 77-94.
4. حسين قادري: دور وسائل الإعلام في انتشار اللغة العربية في الجزائر، أعمال اليوم الدراسي حول: دور وسائل الإعلام في نشر اللغة العربية وترقيتها المنعقد يوم 15 يوليو 2002: المجلس الأعلى للغة العربية الجزائر 2004.
5. رفاع شريفة : نظرية الإدارة العامة الحديثة ودورها في معالجة إشكالية إدماج مفهوم الأداء في الخدمة العمومية، جامعة ورقلة، مجلة الباحث، العدد06 ، 2008.
6. سامي الشريف وأيمن منصور ندا: اللغة الإعلامية، المفاهيم، الأسس والتطبيقات، 2004.
7. عبد العزيز شرف: المدخل الى علم الإعلام اللغوي، منتدى سور الأزبكية.
8. عبد الله مليطان: المؤسسة الإعلامية ولغة التواصل العربي، البث الفضائي ... بين الواقع والأفاق، أعمال الندوة المغاربية حول: مساهمة اللغة العربية في التواصل والتضامن والوحدة بين أقطار المغرب العربي، المنظم من طذرف المجلس الأعلى للغة العربية بالجزائر، يومي 29 و 30 جوان 2003، الجزائر 2003.
9. عزيز بن عثمان التويجري: اللغة العربية والعولمة، منشورات المنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة ،ايسيسكون 2008.
10. عشور عبد الكريم: دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة ، الجزائر، 2010.

[1] ابو الفتوح ، محمد حسين – الوعي اللغوي بين قاعات الدرس وأجهزة الإعلام – جمعية لسان العرب لرعاية اللغة العربية – المؤتمر السنوي – أكتوبر 2000 م – ص 149.

11. عصفور سكينة: الخدمة العمومية في التلفزيون الجزائري بين النصوص القانونية والممارسة، دراسة مسحية تحليلية للنصوص التنظيمية وتطبيقاتها الميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر 3 ، 2013.

12. عمر ديدوح: دور الصحافة الرياضية الجزائرية في نشر اللغة العربية، أعمال اليوم الدراسي حول: دور وسائل الإعلام في نشر اللغة العربية وترقيتها المنعقد يوم 15 يوليو 2002: المجلس الأعلى للغة العربية الجزائر 2004.

13. فادية المليح حلواني: لغة الإعلام العربي، مجلة جامعة دمشق، المجلد 31 العدد 3 / 2015.

14. كمال علوش، مساهمة الصحيفة في إثراء مادة المعاجم الصحفية، صحيفة الفجر أنموذجا، مجلة مقاليد، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، مخبر المصطلح، العدد السادس ، جوان 2014، صفحات المقال، 111-118.

15. محسن عبود كشكول: لغة الخطاب الإعلامي العربي والتحول الديمقراطي الجديد، دراسة تحليلية لمقالات جريدة القدس العربي، اعمال المؤتمر الثاني للغة العربية المنعقد بين 7 -10 ماي 2013، دبي ، غير منشورة.

16. محمد شطاح : إشكالية الهوية والحوار مع الآخر في الفضائيات العربية، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة سكيكدة، الجزائر ، صفحات 423-444.

17. محمد نواز: اللغة الانجليزية وأثرها على اللغة العربية الإعلامية، رسالة دكتوراه في الجامعة الوطنية للغات الحديثة، إسلام أباد، 2008.

18. ناصر دادي عدون: اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، بدون طبعة وسنة.

19. نصيرة زيتوني. واقع اللغة العربية في الجزائر، مجلة جامعة النجاح للأبحاث " العلوم الإنسانية " المجلد 27 "10" 2013، صفحات 2176/2157.

20. نوال زلالي : اللغة العربية الفصحى في وسائل الإعلام، منشورات مخبر الممارسات اللغوية في الجزائر، 2014، جامعة مولود معمري، تيزي وزو.

المواقع الالكترونية:

1. محمد بوشلوش، الإذاعة الجزائرية، النشأة والمسار، 2014، كتاب الكتروني تم الاطلاع عليه يوم 9 أوت 2016 على العاشرة صباحا، على الموقع التالي: **www.google.com**.

2. على الموقع التالي : http://www.alukah.net/culture/0/87452/ يوم 08 أوت 2016 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

الوثائق والقوانين:

1. المرسوم التنفيذي رقم 91-101 المؤرخ في 20 أفريل 1991، المتضمن منح امتياز عن الأملاك الوطنية والصلاحيات والأعمال المرتبطة بالخدمة العمومية للتلفزيون إلى المؤسسة العمومية للتلفزيون، ج ر ج ج د ش 1990.

2. تعليمية رئاسية رقم 09.

* هذا المرسوم ملغى بموجب أحكام القانون رقم 91-05.

3. الأمر رقم 68-95 المؤرخ في 26 افريل 1968، المتضمن تطبيق الأمر رقم 68-92 المؤرخ في 26 افريل 1968، القاضي بإجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، بدون عدد.

4. الأمر رقم 70-20 المؤرخ في 19 فيفري 1970، المتعلق بالحالة المدنية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، بدون عدد.

5. الأمر رقم 73-55 المؤرخ في 1 أكتوبر 1973، المتعلق بتعريب الأختام الوطنية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، بدون عدد.

6. القانون رقم 91-05 المؤرخ في 16 يناير 1991، المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد3.

7. القانون رقم 91-05 المؤرخ في 16 يناير 1991 المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، صفحات 48/ العدد 3 1991.